



فَضْلُ الْكَسْبِ وَالْحَثُّ عَلَيْهِ

اعلم

أَنَّ السَّعْيَ فِي الْأَرْضِ لَطَلَبُ
الرِّزْقِ دَلِيلُ نَزَاهَةِ النَّفْسِ وَعِزِّهَا،
وَوَفْرَةِ الْعَقْلِ وَكَمَالِهِ، كَمَا هِيَ
رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْمُرُوءَةِ الْحَقَّةِ.



حَثَّ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَلَى السَّعْيِ فِي الْأَرْضِ ابْتِغَاءً وَطَلَبًا لِلرِّزْقِ،
فَقَالَ - عَزَّ مِنْ قَائِلٍ - ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا
مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠].

فَأَمَرَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - بِالسَّعْيِ عَقِبَ الصَّلَاةِ، لِيُطْلَبَ الرِّزْقُ
وَالْتَّجَارَةُ، وَلَمَّا كَانَتِ التَّجَارَةُ مِطْنَةً^(١) الْعَقْلَةِ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ، أَمَرَ اللَّهُ بِالْإِكْثَارِ
مِنْ ذِكْرِهِ، فَقَالَ: ﴿وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾^(٢).

وَقَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ
فَضْلِ اللَّهِ﴾ [المزمل: ٢٠].

وَقَالَ اللَّهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - : ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَنْشُوا
فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [الملك: ١٥].

(١) مِطْنَةُ الشَّيْءِ - بِكَسْرِ الطَّاءِ - مَوْضِعٌ يُظَلُّ فِيهِ وَجُودُهُ.

(٢) انْظُرْ: «تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ» (ص ٨٦٣).



وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ الْمُقَدَّامِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ»^(١).

وَفِي الصَّحِيحَيْنِ، مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «لَأَنْ يَحْتَطَبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ»^(٢).

وَكَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَتَجَرَّوْنَ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ. فَفِي الصَّحِيحَيْنِ، مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: «كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عُمَالًا أَنْفُسِهِمْ»^(٣).

فَانْظُرْ إِلَى الْجِبَالِ الشَّوَامِخِ مِنْ صَحْبَةِ خَيْرِ الْمُرْسَلِينَ، كَيْفَ كَانُوا عُمَالًا أَنْفُسِهِمْ، وَلَمْ تَكُنْ حَيَاتُهُمْ تَقُومُ عَلَى أَوْسَاحِ النَّاسِ!!؟

وَمِنْ لَطِيفِ مَا يُذَكِّرُ: أَنَّ الصَّحَابِيَّ الْجَلِيلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْأَرْقَمِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عُرِضَ عَلَيْهِ جَهْلٌ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَأَبَى وَاسْتَنَكَرَ أَنْ يُعْرَضَ عَلَيْهِ ذَلِكَ، وَقَالَ لِصَاحِبِهِ: أَتُحِبُّ أَنْ رَجُلًا بَادِنًا^(٤) فِي يَوْمٍ حَارٍّ غَسَلَ لَكَ مَا تَحْتَ إِزَارِهِ

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٧٢).

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٧٤)، وَمُسْلِمٌ (١٠٤٢).

(٣) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٠٧٢)، وَمُسْلِمٌ (٨٤٧).

(٤) بَادِنًا: أَيْ: سَمِينًا ضَخْمًا.

وَرَفَعِيهِ^(١) ثُمَّ أَعْطَاكَ فَشَرَبْتُهُ؟، قَالَ: فَغَضِبَ الرَّجُلُ، وَقَالَ: يَغْفِرُ اللَّهُ لَكَ. أَتَقُولُ لِي مِثْلَ هَذَا؟، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَرْقَمِ: إِنَّمَا الصَّدَقَةُ أَوْسَاخُ النَّاسِ، يَغْسِلُونَهَا عَنْهُمْ^(٢).

وَكَانُوا - رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ - يُعِدُّونَ إِصْلَاحَ الْمَالِ قِيَامَ مُرُوءَتِهِمْ، فَتَأْبَى عَلَيْهِمْ أَنْفُسُهُمْ أَخْذُ شَيْءٍ مِنْ غَيْرِهِمْ، فَهَذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ تُعْرَضُ لَهُ الدُّنْيَا، فَتَأْبَى عَلَيْهِ نَفْسُهُ أَخْذَهَا إِلَّا بِعَرَقِ جَبِينِهِ، وَبِعَمَلِ يَدِهِ، وَقَالَ: - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: «دُلُونِي عَلَى الشُّوقِ»^(٣)، فَبَاعَ وَاشْتَرَى وَرَبِحَ، وَأَخَذَ رِزْقَهُ وَرَأْسَهُ مَرْفُوعٌ، وَوَجْهُهُ بَارِزٌ، وَلَمْ يَرْضَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ يَدُهُ الْعُلْيَا، هَكَذَا فَلَتَكُنِ الْعِزَّةُ!.

هُم النُّجُومُ فَسَائِلُهَا إِذَا التَّبَسَّتْ عَلَيْكَ عِنْدَ السُّرَى - بِأَصَاحِبِي - السُّبُلُ
اتَّبِعْ طَرِيقَتَهُمْ، اعرِفْ حَقِيقَتَهُمْ اقرَأْ وَثِيقَتَهُمْ بِالْحُبِّ يَا رَجُلُ

(١) الرَّفْعَاد - بِالْفَتْحِ وَالضَّم - مَا اكْتَنَفَا أَعَالِي جَانِبِي الْعَانَةِ عِنْدَ مُلْتَقَى أَعَالِي بَوَاطِنِ الْمَخْدَيْنِ وَأَعْلَى الْبَطْنِ..... وَجَمْعُ الرَّفْعِ أَرْفَعُ وَأَرْفَاعٌ، وَرَفَاعٌ.

(٢) (صَحِيح) أَخْرَجَهُ مَالِكٌ فِي «المُوطَأ» (١٠١/٢) الْحَدِيثُ (١٥) وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَرْنَاؤُوطُ فِي حَاشِيَتِهِ «جَامِعُ الْأُصُول» (١٥٠/١٠) «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ».

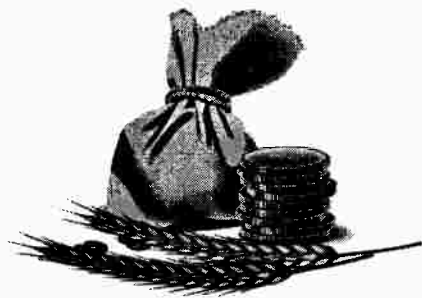
(٣) رَوَى الْبُخَارِيُّ (٢٠٤٩)، وَمُسْلِمٌ (١٤٢٧) عَنْ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ - قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ فَأَخَى النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غَنًى فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَفَاسْمُكَ مَالِي بَضْفَيْنِ وَأَزْوَجُكَ. قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُونِي عَلَى الشُّوقِ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقْطَا وَسَمْنَا، فَأَتَانِي بِهِ أَهْلٌ مَنَزَلِهِ فَمَكَّنَا يَسِيرًا أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَصْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «مَهْمٌ»، قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: «مَا سَقَتْ إِلَيْهَا؟»، قَالَ: نَوَافَةٌ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزْنُ نَوَافَةٍ مِنْ ذَهَبٍ - قَالَ: «أَوَلَمْ وَلَوْ بِشَاةٍ».



مِنْ مَشْكَاةِ النَّبُوءَةِ،

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ
الْيَدِ السُّفْلَى».

وَالْيَدُ الْعُلْيَا: الْمُنْفِقَةُ، وَالْيَدُ السُّفْلَى هِيَ: السَّائِلَةُ ^(١).



(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٢٩)، وَمُسْلِمٌ (١٠٣٣) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

مَا يَنْحَلِّي بِهِ التَّاجِرُ

النِّيَّةُ الصَّالِحَةُ

اعلم

أَنَّهُ يَجِبُ عَلَيْكَ اضْطِحَابُ
النِّيَّةِ الصَّالِحَةِ فِي تِجَارَتِكَ،
فَتَنْوِي بِهَا الْقِيَامَ بِحَقِّ اللَّهِ،
وَالْإِحْسَانَ إِلَى خَلْقِهِ؛ لَتَكْمُلَ
عُبُودِيَّتُكَ، وَيَعْظُمَ أَجْرُكَ.



جَاءَ فِي الصَّحِيحَيْنِ^(١) مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا
لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى».

فَدَلَّ الْحَدِيثُ عَلَى وَجُوبِ اسْتِضْحَابِ النِّيَّةِ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنَ الْأَعْمَالِ،
وَالْأَقْوَالِ، وَالْأَحْوَالِ.

فَأَنْتَ مَتَى نَوَيْتَ الْقِيَامَ بِحَقِّ اللَّهِ مِنْ إِعْفَافِ أَهْلِكَ، وَالْإِحْسَانِ إِلَى
الْعِبَادِ، ثُمَّ لَمْ يُقَدَّرْ لَكَ الْعَمَلُ، وَلَمْ تُوفَّقْ فِي تِجَارَتِكَ فَقَدْ رَجَعْتَ بِثَوَابِ
ذَلِكَ الْعَمَلِ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١)، وَمُسْلِمٌ (١٩٠٧).



وَالدَّلِيلُ: مَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» ^(١) مِنْ حَدِيثِ أَنَسٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «إِنَّ بِالْمَدِينَةِ أَقْوَامًا مَا سَرْتُمْ مَسِيرَةً، وَلَا قَطَعْتُمْ وَاِدْيَا، إِلَّا كَانُوا مَعَكُمْ» - أَيِ بَنِيَانِهِمْ وَثَوَابِهِمْ - حَبَسَهُمُ الْعُذْرُ».

بَلْ إِنَّكَ إِذَا مَرَضْتَ أَوْ سَافَرْتَ، كُتِبَ لَكَ ثَوَابُ عَمَلِكَ، وَمَا نَوَيْتَ عَمَلَهُ.

وَالدَّلِيلُ: مَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» ^(٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : «إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ، كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا». وَحَتَّى إِذَا جَاءَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى هَذِهِ النِّيَّةِ الصَّالِحَةِ، فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُكَ عَلَى اللَّهِ.

وَالدَّلِيلُ: قَوْلُ اللَّهِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - :

﴿وَمَنْ يَخْرُجْ مِنْ بَيْتِهِ مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ثُمَّ يُدْرِكْهُ الْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١٠٠].

وَكَذَلِكَ إِذَا أَخَذْتَ أَمْوَالَ النَّاسِ دَيْنًا، وَفِي نَيْتِكَ تَسْلُمُهَا لَهُمْ، أَدَّى اللَّهُ ذَلِكَ عَنْكَ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (١٤٢٩)، وَمُسْلِمٌ (١٩١١) مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - .

(٢) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٩٩٦) .

والدليل: مَا جَاءَ فِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» ^(١) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنْ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ: «مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا، أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ، وَمَنْ أَخَذَهَا يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ».

قَالَ ابْنُ سَعْدٍ - رَحِمَهُ اللَّهُ -: «فَانْظُرْ كَيْفَ جَعَلَ النَّيَّةَ الصَّالِحَةَ سَبَبًا قَوِيًّا لِلرِّزْقِ وَأَدَاءِ اللَّهِ عَنْهُ، وَجَعَلَ النَّيَّةَ السَّيِّئَةَ سَبَبًا لِلتَّلَافِ وَالْإِتْلَافِ».

وكَذَلِكَ تَجْرِي النَّيَّةُ فِي الْمُبَاحَاتِ، وَالْأُمُورِ الدُّنْيَوِيَّةِ، فَإِنْ قَصَدَ بِكُسْبِهِ وَأَعْمَالِهِ الدُّنْيَوِيَّةِ وَالْعَادِيَّةِ الْاسْتِعَانَةَ بِذَلِكَ عَلَى الْقِيَامِ بِحَقِّ اللَّهِ، وَقِيَامِهِ بِالْوَاجِبَاتِ وَالْمُسْتَحَبَّاتِ، وَاسْتَصْحَبَ هَذِهِ النَّيَّةَ الصَّالِحَةَ فِي أَكْلِهِ وَشُرْبِهِ وَنَوْمِهِ وَرَاحَاتِهِ وَمَكْسَبِهِ، انْقَلَبَتْ عَادَاتُهُ عِبَادَاتٍ، وَبَارَكَ اللَّهُ لِلْعَبْدِ فِي أَعْمَالِهِ، وَفَتَحَ لَهُ مِنْ أَبْوَابِ الْخَيْرِ وَالرِّزْقِ أُمُورًا لَا يَحْتَسِبُهَا وَلَا تَخْطُرُ لَهُ عَلَى بَالٍ.

وَمَنْ فَاتَتْهُ هَذِهِ النَّيَّةُ الصَّالِحَةُ لِحَظِهِ أَوْ تَهَاوَنَ بِهِ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ ^(٢).



ذَرَّ،

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ - رَحِمَهُ اللَّهُ -:

«الْعَمَلُ بِغَيْرِ إِخْلَاصٍ وَلَا اقْتِدَاءٍ كَالْمُسَافِرِ يَمْلَأُ جِرَابَهُ ^(٣) رَمْلًا يَنْقُلُهُ، وَلَا يَنْدَعُهُ». «الْفَوَائِدُ» (ص ٦٧).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٣٨٧).

(٢) انْظُرْ: «بَهْجَةُ قُلُوبِ الْأَبْرَارِ» (ص ٦).

(٣) الْجِرَابُ - بِالْكَسْرِ -: الْوِعَاءُ، وَالْجَمْعُ أَجْرِبَةٌ، وَجُرْبٌ - بِالضَّمِّ وَالضَّمْنَيْنِ.



التَّوَكُّلُ

اعلم

أَنَّ التَّوَكُّلَ: اعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى
الله، وَتَفْوِضُ الْأَمْرِ إِلَيْهِ فِي جَلْبِ
الْمَسَارِّ، وَدَفْعِ الْمَضَارِّ ثِقَةً بِتَدْبِيرِهِ،
وَاعْتِمَادًا عَلَى كَفَايَتِهِ.



التَّوَكُّلُ: هُوَ قِيَامُ الْجَوَارِحِ بِالْأَسْبَابِ، وَاعْتِمَادُ الْقَلْبِ عَلَى مُسَبِّبِ الْأَسْبَابِ.
قَالَ اللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - عَنْ مَرْيَمَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ -:

﴿وَهَرَيَ إِلَيْكَ مَجْدُ النَّخْلَةِ نَسَقَطَ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِينًا﴾ [مَرْيَمَ: ٢٥].

قَالَ الْعَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ - رَحِمَهُ اللهُ -:

«وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَأْمُرُ بِاتِّخَاذِ الْأَسْبَابِ، كَمَا دَلَّ عَلَى
ذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿وَهَرَيَ﴾ فَأَمَرَ اللهُ بِاتِّخَاذِ الْأَسْبَابِ، مَعَ إِمْكَانِ تَقْدِيمِ ذَلِكَ
الرُّطْبِ فِي صَحَائِفٍ مِنْ ذَهَبٍ»^(١).

(١) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» (٣/ ١١٧).



قال الشاعر:

تَوَكَّلْ عَلَى الرَّحْمَنِ فِي كُلِّ حَاجَةٍ وَلَا تُؤْتِرَنَّ الْعَجْزُ يَوْمًا عَلَى الطَّلَبِ
أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ قَالَ لِمَرْيَمَ: إِلَيْكَ فَهْزِي الْجُدْعَ يَسَاقُطِ الرُّطَبُ
وَلَوْ شَاءَ أَنْ تَجْنِيهِ مِنْ غَيْرِ هَزَّهَا جَنَّتُهُ وَلَكِنْ كُلُّ شَيْءٍ لَهُ سَبَبُ

وَمَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ حَقَّ التَّوَكُّلِ، رَضِيَ بِمَا قَسَمَ اللَّهُ لَهُ، فَلَا يَئِطُّهُ الْكَثِيرُ،
وَلَا يُجْزِنُهُ الْقَلِيلُ، فَهُوَ مُؤْمِنٌ بِأَنَّ خَالِقَهُ وَرَازِقَهُ تَفَرَّدَ بِالْخَلْقِ وَالتَّدْبِيرِ،
وَالضَّرِّ وَالنَّفْعِ، وَالْعَطَاءِ وَالْمَنْعِ، وَأَنَّهُ مَا شَاءَ كَانَ، وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.

يَشْكُرُ عِنْدَ الْوُجُودِ، وَيَرْضَى عِنْدَ الْعَدَمِ، بَرَاءً مِنَ الْحَوْلِ وَالْقَوَّةِ، قَدْ سَلَّمَ
أَمْرُهُ كُلَّهُ لِلَّهِ، لِسَانُ حَالِهِ وَمَقَالِهِ: «اللَّهُمَّ أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَيْكَ وَفَوَّضْتُ
أَمْرِي إِلَيْكَ»^(١).

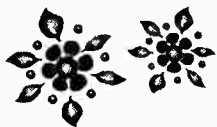
وَهُوَ - أَيْضًا - مُؤْمِنٌ بِأَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ لَا يَنَالُ بِحِيلَةٍ مُخْتَالٍ، أَوْ مَكَائِنِهِ،
أَوْ قُوَّتِهِ، أَوْ جَاهِهِ، وَلَكِنَّهَا أَرْزَاقُ مَقْسُومَةٍ، قَدْ فُرِغَ مِنْهَا، تَطَلَّبُ الْعَبْدِ كَمَا
يَطْلُبُهُ أَجَلُهُ^(٢).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٠).

(٢) أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلَّةِ» (٩٠ / ٧) بِسَنَدٍ حَسَنٍ. حَسَنُ الْأَلْبَانِيِّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٩٥٢) مِنْ حَدِيثِ
جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ هَرَبَ
مِنْ رِزْقِهِ كَمَا يَهْرَبُ مِنَ الْمَوْتِ، لَأَذْرَكَ رِزْقُهُ كَمَا يُذْرِكُهُ الْمَوْتُ».



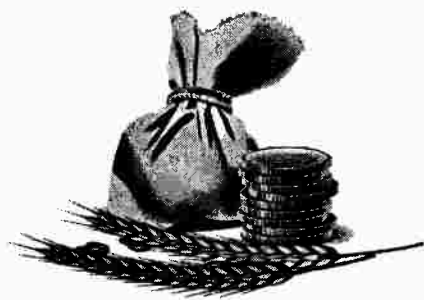
وَلَوْ كَانَتِ الدُّنْيَا تُتَالُ بِفِطْنَةٍ وَفَضْلِ عُقُولٍ نِلْتُ أَعْلَى الْمَرَاتِبِ
وَلَكِنَّهَا الْأَرْزَاقُ حَظٌّ وَقِسْمَةٌ بِمِلْكٍ قَلِيلٍ، لَا بِحِيلَةٍ طَالِبِ



رِيَّاحِينَ؛

قَالَ بَعْضُ الْعَارِفِينَ:

«الْمُتَوَكِّلُ كَالطِّفْلِ، لَا يَعْرِفُ شَيْئًا يَأْوِي إِلَيْهِ إِلَّا تُذِي أُمُّهُ، كَذَلِكَ
الْمُتَوَكِّلُ لَا يَأْوِي إِلَّا إِلَى رَبِّهِ» ^(١).





الكَفَافُ

أَنَّ الرِّضَا بِالْكَفَافِ مِنَ الرِّزْقِ
وَالْقَنَاعَةَ بِالْيَسِيرِ بَابٌ عَظِيمٌ مِنْ
أَبْوَابِ الرَّحْمَةِ.

اعلم



تَأَمَّلْ إِلَى الْأُسْوَةِ الْحَسَنَةِ وَهُوَ يَدْعُو رَبَّهُ قَائِلًا: «اللَّهُمَّ اجْعَلْ رِزْقَ آلِ مُحَمَّدٍ قُوتًا» ^(١). فَهُوَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- لَمْ يَسْأَلْ لِنَفْسِهِ وَلَا لِأَهْلِهِ التَّوْسِيعَةَ، وَإِنَّمَا سَأَلَهُ مَا يَسُدُّ الرَّمَقَ، كَمَا قَالَ أَهْلُ اللُّغَةِ الْعَرَبِيَّةِ ^(٢).

وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «قَدْ أَفْلَحَ مَنْ أَسْلَمَ، وَرِزْقُ كَفَافًا، وَقَنَعَهُ اللَّهُ بِمَا آتَاهُ» ^(٣).

فَقَوْلُهُ: «قَدْ أَفْلَحَ» أَيُّ: قَدْ فَازَ وَسَعِدَ وَنَجَحَ، وَأَدْرَكَ كُلَّ مَا يُرَامُ.



من مشكاة النبوة،

وَقَالَ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «لَيْسَ الْغِنَى عَنْ كَثْرَةِ الْعَرَضِ» ^(٤)، وَلَكِنَّ الْغِنَى غِنَى النَّفْسِ «رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٠) عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٠).

(٢) نَقَلَ ذَلِكَ عَنْهُمْ النَّوَوِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ عِنْدَ شَرْحِهِ الْحَدِيثَ (١٠٥٥) عَلَى مُسْلِمٍ.

(٣) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (١٠٥٤) عَنْ ابْنِ عَمْرٍو.

(٤) الْعَرَضُ - يَفْتَحَتَيْنِ - مَتَاعُ الدُّنْيَا.



القنّاعة

اعلم

أَنَّ الْقَنَّاعَةَ كَنْزٌ لَا نَعَادَلَهُ، مَنْ
حَازَهَا حَازَ خَيْرًا كَثِيرًا، وَخَطَرًا
عَظِيمًا، وَكَانَ فِي ذِمَّةِ الْحَمْدِ
وَالسَّلَامَةِ.



مَنْ أَرَادَ الْحَيَاةَ الطَّيِّبَةَ، لَزِمَ الْقَنَّاعَةَ، فَقَدْ قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ - فِي قَوْلِهِ: ﴿فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَوةً طَيِّبَةً﴾ [النَّحْل: ٩٧].

قَالَ: «الْقَنَّاعَةُ»، وَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكرِمَةُ وَوَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ ^(١).

وَهَذَا هُوَ الْوَاقِعُ؛ فَالْقَانِعُ بِمَا آتَاهُ اللَّهُ مُرْتَاحُ النَّفْسِ هَادِيءُ الطَّبَعِ، لَيْسَ
لِلشُّكُوكِ وَالْاِعْتِرَاضِ وَالْأَمَانِيِّ الْفَارِغَةِ - مَكَانٌ فِي قَلْبِهِ، فَكَأَنَّهُ فِي عَالَمٍ آخَرَ
غَيْرِ عَالَمِنَا، وَتِلْكَ لَعُمْرِي - هِيَ الْحَيَاةُ الطَّيِّبَةُ، وَالْعَيْشَةُ الْهَانِئَةُ.

وَهَا هُوَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُحُثُّ ابْنَ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -
عَلَى لُزُومِ الْقَنَّاعَةِ بِقَوْلِهِ: «كُنْ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّكَ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ» ^(٢).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٦٤١٦).

(٢) «رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ» (ص ٢٥٥).



قال ابن حبان - رحمه الله - :

«أَمَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ابْنُ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - فِي هَذَا الْخَبَرِ أَنْ يَكُونَ فِي الدُّنْيَا كَأَنَّهُ غَرِيبٌ، أَوْ عَابِرُ سَبِيلٍ، فَكَأَنَّهُ أَمَرُهُ بِالْقَنَاعَةِ بِالْيَسِيرِ مِنَ الدُّنْيَا، إِذَا الْغَرِيبُ وَعَابِرُ السَّبِيلِ لَا يَقْصِدَانِ فِي الْغَيْبَةِ الْإِكْثَارَ مِنَ الثَّرْوَةِ، بَلِ الْقَنَاعَةُ إِلَيْهِمَا أَقْرَبُ مِنَ الْإِكْثَارِ مِنَ الدُّنْيَا» (١).

وقال - رحمه الله - : «مِنْ أَكْثَرِ مَوَاهِبِ اللَّهِ لِعِبَادِهِ وَأَعْظَمِهَا خَطَرًا - الْقَنَاعَةُ - ، وَلَيْسَ شَيْءٌ أَرْوَحَ لِلْبَدَنِ مِنَ الرِّضَا بِالْقَضَاءِ، وَالثَّقَّةِ بِالْقَاسِمِ؛ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ لِلْقَنَاعَةِ خَصْلَةٌ تُحْمَدُ إِلَّا الرَّاحَةُ، وَعَدَمُ الدُّخُولِ فِي مَوَاضِعِ السَّوِّ لَطَلَبِ الْفَضْلِ - لَكَانَ الْوَاجِبَ عَلَى الْعَاقِلِ أَلَّا يُفَارِقَ الْقَنَاعَةَ عَلَى حَالَةٍ مِنَ الْأَحْوَالِ» (٢).



كنز

قال مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ - رحمه الله - : «الْقَنَاعَةُ مَالٌ لَا يَنْفَدُ».

رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ (ص ٢٥٦).

(١) انظر: تفسير ابن كثير (٤/٣٤٣). وَرَوَى الْعَسْكَرِيُّ - أَيْضًا - فِي الْأَمْثَالِ «عَنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - نَحْوَهُ»، انظر: «فَتْحُ الْقَدِيرِ» (ص ٩٧٥).
(٢) «رَوْضَةُ الْعُقَلَاءِ» (ص ٢٥٦).



الْخُلُقُ الْحَسَنُ

أَنَّ التَّاجِرَ الَّذِي يَتَحَلَّى بِالْأَخْلَاقِ
الْعَالِيَةِ يُحِبُّهُ النَّاسُ، وَيُقْبَلُونَ عَلَيْهِ
لِشْرَاءِ حَاجَاتِهِمْ مِنْهُ، وَفِي نَفْسِ
الْوَقْتِ يَقْتَسِبُونَ مِنْ أَخْلَاقِهِ
وَأَدَبِهِ.

اعلم



مَنْ مَتَا يَعْرِفُ أَنَّ الْإِسْلَامَ مَا انْتَشَرَ فِي جُزُرِ الْهِنْدِ الشَّرْقِيَّةِ: كَأَنْدُونِسِيَا،
وَالْفِلِيبِّينَ، وَغَيْرِهَا مِنَ الْجُزُرِ إِلَّا عَنْ طَرِيقِ التُّجَّارِ الْحَضَارَةِ وَغَيْرِهِمْ.

لَقَدْ كَانُوا آيَةً فِي حُسْنِ الْأَخْلَاقِ، وَكِتَابًا مَفْتُوحًا يُمَثِّلُ الْإِسْلَامَ فِي نَقَائِهِ
وَصَفَائِهِ، فَكَانُوا سَبَبًا فِي دُخُولِ النَّاسِ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا.

وَأَعْرِفُ تَاجِرًا يَمْتَلِكُ مَحَلًّا صَغِيرًا أَقَامَ دَعْوَةً وَاسِعَةً، امْتَدَّتْ إِلَى عِدَّةِ
دُولٍ، وَلَا يَزَالُ عَلَى قَيْدِ الْحَيَاةِ، وَذَلِكَ مِنْ خِلَالِ أَخْلَاقِهِ الْعَالِيَةِ، وَحُسْنِ
تَعَامُلِهِ مَعَ الْقَرِيبِ وَالْبَعِيدِ، يَأْتِيهِ الصَّغِيرُ وَكَأَنَّهُ وَجَدَ أَبَاهُ، وَالْكَبِيرُ وَكَأَنَّهُ
عِنْدَ وَلَدِهِ، وَالْغَرِيبُ وَكَأَنَّهُ بَيْنَ أَهْلِهِ؛ لَمَا يَشْمَلُهُمْ مِنَ الْحَنُوِّ وَالْعَطْفِ وَجَمِيلِ
الْمُعَامَلَةِ، وَقَدْ بَارَكَ اللَّهُ فِي رِزْقِهِ، وَجَرَى عَلَى يَدَيْهِ الْخَيْرُ الْكَثِيرُ، فَمَا يَمْنَعُكَ



مِنَ التَّخَلُّقِ بِأَخْلَاقِ الْإِسْلَامِ؟ ^(١)، فَإِنَّهُ يَجْعَلُكَ قَرِيبًا مِّنَ اللَّهِ، قَرِيبًا مِّنَ النَّاسِ، قَرِيبًا مِّنَ كُلِّ خَيْرٍ وَبِرٍّ.



مِنَ مَشَاكَاةِ النَّبِوَّةِ،

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-: «وَخَالِقِ النَّاسِ بِخُلُقٍ حَسَنٍ» ^(٢).



(١) انظر: «الأخلاقُ بَيْنَ الطَّنْعِ وَالتَّطَنُّعِ» لِلْمَوْلَفِ، فَمِنْهُ مَا يَكْفِي وَيَشْفِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ.
(٢) (حَسَنٌ) أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٣٥/٥-١٥٨)، وَالتِّرْمِذِيُّ (١٩٨٧) مِنْ حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ وَمُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٩٧/١).



التَّبَسُّمُ

أَنَّ الْمَثَلَ الصِّينِيَّ يَقُولُ: «الَّذِي لَا
يُحْسِنُ التَّبَسُّمَ لَا يَسْتَحِقُّ أَنْ يَفْتَحَ
مَتَجَرًّا».

اعلم



وَهُوَ مِثْلُ رَائِعٍ، سَارَ مَسِيرَ
الشَّمْسِ؛ لِأَنَّ الْوَاقِعَ يُصَدِّقُهُ.

التَّبَسُّمُ مِفْتَاحٌ مُؤَكَّدُ النَّتِيجَةِ لِفَتْحِ كَثِيرٍ مِنَ الْقُلُوبِ، وَكَانَتْ الْبَسْمَةُ
أَقْرَبَ مَا تَكُونُ إِلَى قَلْبِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -.

فَفِي «الصَّحِيحَيْنِ»^(١)، مِنْ حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -
قَالَ: «مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - إِلَّا وَتَبَسَّمَ فِي وَجْهِهِ».

بَلْ كَانَتْ الْبَسْمَةُ مِنْ ضَمْنِ وَصَايَاهُ لِلنَّاسِ، حَتَّى رَفَعَهَا إِلَى مُسْتَوَى
الصَّدَقَةِ.

فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ -: «تَبَسُّمُكَ فِي وَجْهِ أَخِيكَ لَكَ صَدَقَةٌ»^(٢).

(١) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ (٢٤٧)، وَمُسْلِمٌ (٢٧١٠).

(٢) «صَحِيحٌ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (١٩٥٦) وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ الْجَامِعِ» (٢٩٠٨)، وَ«الصَّحِيحَةُ»
(٥٧٢).



وَحَقَّقَ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : لِقَاءَ النَّاسِ بِوَجْهِ طَلِيقٍ - أَيٍّ : بِاسْمِ -
مِنْ قَبِيلِ الْمَعْرُوفِ .

فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ أَيْضًا - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ - : « لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا ، وَلَوْ أَنَّ تَلَقَّى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلِيقٍ » (١) .
أَزْرَعَ الْبَسْمَةَ فِي الْكُونِ وَلَا تَقْتُلِ الْحُسْنَ بِخَلْقِ الْحَزَنِ
كُنْ سَفِيرَ السَّعْدِ فِي كَوَكِبِنَا بِابْتِسَامٍ ، مِثْلَ طَهْ فَكُنْ
كَانَتْ الْبَسْمَةُ لَا تَهْجُرُهُ ابْتِسَامُ الْمَرْءِ بَعْضُ الشَّنَنِ
رُتِبَ الْأَجْرُ عَلَى الْبَسْمَةِ وَالْكَ



مِنْ أَخْلَاقِ النَّبُوَّةِ ،

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : « مَا رَأَيْتُ
أَحَدًا أَكْثَرَ تَبَسُّمًا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » (٢) .



(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ (٢٦٢٦) .

(٢) (صَحِيحٌ) : رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ (٣٦٤١) ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «صَحِيحِ التِّرْمِذِيِّ» (٢٨٨٠) .



الصَّبْرُ

أَنَّ الصَّبْرَ عِطْرُ الْأَخْلَاقِ،
وَنَفْعَةٌ مِنْ نَفَحَاتِهِ، يَحْتَاجُهُ كُلُّ
أَحَدٍ، وَأَخْوَجُ النَّاسِ إِلَيْهِ التَّاجِرُ
الْمُسْلِمُ.

اعلم



التَّاجِرُ مَتَى مَا تَحَلَّى بِالصَّبْرِ، أَحَبَّهُ النَّاسُ، وَأَقْبَلُوا عَلَيْهِ؛ لِأَنَّ الصَّبْرَ دَلِيلُ
الثِّقَةِ بِوَعْدِ اللَّهِ، وَأَنَّ كُلَّ مَقْدُورٍ آتٍ لَا مَحَالَةَ، فَإِنْ سَاوَمَ عَلَى السَّلْعَةِ فَبَصْبِرٍ
جَمِيلٍ، وَابْتِسَامَةٍ مُشْرِقَةٍ، وَنَفْسٍ طَوِيلٍ، وَإِنْ أَبْدَى زُبُونَهُ مُلَاحَظَاتٍ عَلَى
السَّلْعَةِ أَوْ عِتَابٍ، قَبْلَهُ بِحِلْمٍ وَتَحَمُّلٍ وَتَجَمُّلٍ، إِنْ كَانَ ثَمَّةَ خَطَأٍ مِنَ الزُّبُونِ
نَفْسِهِ نَتِيجَةُ سُوءِ الْفَهْمِ أَوْ نَحْوِهِ، أَمَّا إِذَا كَانَ الْعَيْبُ فِي السَّلْعَةِ نَفْسِهَا، قَابَلَ
ذَلِكَ بِالشُّكْرِ، وَالثَّنَاءِ الْجَمِيلِ، وَالْإِعْتِذَارِ الْبَالِغِ، وَإِشْعَارِهِ أَنَّ ذَلِكَ لَنْ
يَتَكَرَّرَ مِنْهُ، مَعَ تَشْجِيعِهِ عَلَى الْإِسْتِمْرَارِ فِي النَّصَائِحِ، وَإِخْبَارِهِ أَنَّ نَصِيحَتَهُ
غَالِيَةُ الثَّمَنِ، لَا تُقَدَّرُ بِبَالٍ.

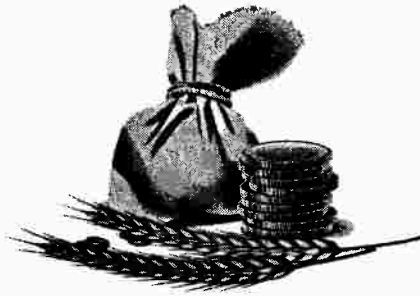
وَالصَّبْرُ وَالسَّهَاحَةُ فِي التِّجَارَةِ أَوْ غَيْرِهَا صِنَوَانٍ لَا يَفْتَرِقَانِ، بَلِ الصَّبْرُ
هُوَ الْأَصْلُ، فَإِذَا وُجِدَ الصَّبْرُ فَالسَّهَاحَةُ مَعَهُ ^(١).

(١) مَنْ أَرَادَ الْوُقُوفَ عَلَى حَقِيقَةِ الصَّبْرِ وَمَا أَعَدَّ اللَّهُ لِلصَّابِرِينَ، فَعَلَيْهِ بِكِتَابِ «جَنَى اللَّبَابِ فِيهَا وَرَدَّ فِي الصَّبْرِ
وَالْإِحْتِسَابِ» لِلشَّيْخَةِ الْفَاضِلَةِ أُمِّ الْفَضْلِ أَمَةِ الرَّحْمَنِ بِنْتِ عَلَى الْفَقِيهِ.



من مشكاة النبوة:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: «الْإِيمَانُ الصَّبْرُ
وَالسَّاحَةُ»^(١).



(١) (صَحِيح) أَخْرَجَهُ الطَّبْرَانِيُّ، وَأَبُو يَغْلَى عَنْ جَابِرٍ، وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الصَّحِيحَةِ» (٥٥٤).